

الوقف عند السادة الحنفية بين المفهوم الشرعي والضرورة المجتمعية

آلاء إبراهيم المشوخي

طالبة دكتوراه في كلية الفقه الحنفي

محاضرة في كلية الفقه الحنفي، جامعة العلوم الإسلامية العالمية - الأردن

Alla.almashwaki@wise.edu.jo

تاريخ قبول البحث: ٢٥/١١/٢٠٢٥ م

تاريخ تسلم البحث: ٢٠٢٥/١١/٢ م

الملخص:

يهدف هذا البحث إلى بيان أهمية الوقف وأنه منذ فجر الإسلام العظيم كان ركناً أساساً في إنشاء المجتمع المسلم المتكاتف، وقد اعتمد البحث على المنهج الاستقرائي والتحليلي. ومن أهم نتائج البحث: أن السادة الحنفية هم أول من نظم قواعد الوقف بطريقة متسلسلة منظمة في القرن الثالث الهجري من خلال كثير من المصنفات تحت اسم واحد وهو أحكام الأوقاف إلا أن أبرزها كتاب أحكام الأوقاف للخصاف وأحكام الأوقاف لhal بن يحيى وهما الكتابان الفريدان اللذان شكلا ركيزة أساسية في باب الوقف مما جعل برهان الدين الطرابلسي يبرز هذين الكتابين من خلال دمجها في كتاب يعتبر منارة علمية ومرجعية أصيلة في باب الوقف وأسماءه "الإسعاف في أحكام الأوقاف".

ويوصي البحث بإعادة تسليط الضوء على الوقف في الإسلام وأنه ركيزة أمان مجتمعي غاب عنا، من خلال إحياءه في نفوس المسلمين من جهتين: الأولى تقرباً إلى الله، والثانية تحقيق التكافل المجتمعي، فيجمع بين خيري الدنيا والآخرة.

الكلمات المفتاحية: الوقف، المجتمع، الحنفي، أحكام الأوقاف.

The Waqf in the Hanafi School: between Sharī'ah Concept and Societal Necessity

Alaa Ibrahim Al-Mashwaki

Ph.D. Candidate, Faculty of Hanafi Jurisprudence

Lecturer, Faculty of Hanafi Jurisprudence

World Islamic Sciences University – Jordan

alla.almashwaki@wise.edu.jo

Date of Receiving the Research: 2/11/2025 Research Acceptance Date: 25/11/2025

Abstract:

This study aimed to elucidate the significance of the waqf, which, since the dawn of the noble Islamic era, had constituted a fundamental pillar in the establishment of a cohesive Muslim society. The research adopted an inductive and analytical methodology.

The principal findings indicated that the Hanafi jurists were the first to codify the rules of waqf sequentially and systematically during the third century AH, through numerous treatises collected under the unified title "Aḥkām al-Awqāf" (Rulings on Endowments). The most prominent among these were the books of Aḥkām al-Awqāf by al-Khaṣṣāf and Aḥkām al-Awqāf by Hilāl ibn Yaḥyā. These two seminal works formed a cornerstone in the jurisprudential treatment of waqf. Consequently, Burhān al-Dīn al-Ṭarābulusī, a scholar of the tenth century AH, brought these works to prominence by integrating them into a single volume, which he entitled Al-Isāf fī Aḥkām al-Awqāf, thereby producing a scholarly beacon and an authoritative reference in the field of endowments law.

The study recommended renewed emphasis on waqf in Islam as a foundation of societal security that had been neglected. It further urged its revival in the hearts of Muslims, both as an act of devotion to Allah and as a means to achieve social solidarity, thereby uniting the benefits of this world with those of the Hereafter.

Keywords: waqf, society, Hanafi, rulings on endowments.

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه ومن سار على دربه
إلى حين رؤياه
أما بعد:

من أسباب نهضة الشعوب ردم الهوة المادية بين طبقات أفرادها حتى يعيش المجتمع الواحد في حالة من التناغم والمحبة، واقتلاع أي مسبب للحقد أو الحسد أو الجريمة، فمنذ بزوغ فجر الإسلام العظيم ومع بدء تأسيس الدولة أرست الشريعة الإسلامية قواعدها في ذلك فكان فيها مما يفترض على كل مسلم حاز شرطي: النصاب، وحوالان الحول أن يخرج جزءاً من ماله زكاة، وعلى سبيل الوجوب كان على المسلم إخراج صدقة الفطر والنفقة على من يعول ويمون، والكفارات بالإطعام والعتق ودفع الأموال، وكان منها على سبيل القرية والسنية والاستحباب إخراج الصدقات، وكان منها أيضاً الوقف وهو ما سيتناوله هذا البحث الذي يستعرض الباحث مفهومه وأبرز قواعده المتفق عليها عند السادة الحنفية وأمثلة عليه على مرّ التاريخ وكيف أنه يشكل ضرورة مجتمعية وركيزة تعاضد وتكاتف بين أفراد المجتمع الواحد.

أهمية البحث:

تبرز أهمية البحث في تسليط الضوء على الوقف وأهميته، من خلال تعريفه ومجالاته وربطه من ناحية تشريعية دينية تورث عظيم الأثر والأجر، ومن خلال ذكر نماذج وقفية منذ بداية التشريع الإسلامي مروراً بالحقب التاريخية إلى أن نصل إلى هذا العصر لتتجلى أهميته للمجتمع المسلم، وضرورته لنمائه من خلال معالجة فوارق الدخل بين أفرادها، وأثر ذلك في الاستقرار المجتمعي الإسلامي، ودعم نظام حكم الدولة الإسلامية.

مشكلة البحث:

مفهوم الوقف ومداره ومجالاته أمر بالغ الأهمية، إذ إنه يسهم في ترقية المجتمع ورفعته من ناحية إنسانية ومن ناحية اقتصادية تشعر الفرد بأهمية دوره في مجتمعه وفي إبراز مواطن صالح يسعى لخيري الدنيا والآخرة ومن خلال هذا البحث يسعى الباحث إلى تقديم إجابات عن الأسئلة الآتية:

- ١- ما معنى الوقف؟
- ٢- ما هي أبرز الأوقاف التي كانت في دولة الإسلام على مدار التاريخ؟
- ٣- ما هو دور الوقف في رفعة المجتمع؟

أهداف البحث:

يهدف البحث إلى بيان معنى الوقف وأهميته وبيان كونه ضرورة مجتمعية من الناحيتين الاقتصادية والدينية من خلال ضرب الأمثلة على الأوقاف على مر التاريخ.

محددات الوقف:

يركز البحث بالدرجة الأولى على إبراز الوقف معنى ومثالا وإعادة إبرازه كمحقق لنهضة المجتمع المسلم.

الدراسات السابقة:

من خلال الاطلاع وجدت كثيرا من الدراسات المتعلقة بالوقف إلا أنها كانت تتناول الوقف أما من ناحية فقهية بحثه، أو ناحية مجتمعية بحثه، أو اقتصادية، أو دينية، أو من خلال استعراض أمثلة على الأوقاف على مدار التاريخ واذكر منها على سبيل المثال لا الحصر:

١- دور الوقف المالي في التصدي للكوارث الطبيعية والأزمات البشرية د. عفا محمد سيد عثمان جامعة الشارقة تحدث فيه عن أهمية الوقف لإبراز دوره الحضاري بإيجاد صناديق وقفية تقف في وجه الكوارث والأزمات

٢- الأوقاف والتعليم العالي وبناء مجتمع المعرفة إبراهيم البيومي غانم، القاهرة ويتحدث فيه عن الوقف وعن ضرورة نشر العلم وكيف أن كليهما يعد من الصدقة الجارية وكيف يجب أن يكون الوقف دورا مجتمعيًا في الجامعات.

٣- ملامح الأوقاف عند العرب في صدر الإسلام وقبله سرمد قاسم محمد خميس، جامعة ديالى العراق، يبين فيه كيف أن الوقف يغرس في نفوس أفراد المجتمع التكافل والتعاطف مع الآخرين وكيف أن الوقف عزز علاقة الأفراد ببعضهم كالجسد الواحد دون اقتصاره على جانب دون جانب مما ساهم في رفعة المجتمع.

٤- القدس التطهير العرقي وأساليب المقاومة، مجموعة باحثين من المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات تحدث الباحثون في جزء كبير من الدراسة عن الأوقاف في المدينة المقدسة القدس وكيف أنها تشكل درعا في حماية المدينة من التغول الاستعماري وبالتالي أوجد حالة من الشعبوية للالتفات إلى الوقف كونه شيئا مقدسا مرتبطا بالدين.

منهج البحث:

استخدم الباحث خلال دراسته المناهج التالية:

١- المنهج الاستقرائي: من خلال دراسة الأوقاف عبر التاريخ.

٢- المنهج التحليلي: من خلال دراسة مدى تأثير ضرورة الوقف للمجتمعات.
خطة البحث:

المبحث الأول: الوقف وتاريخه وفيه مطلبين:

المطلب الأول: تعريف الوقف عند الأحناف.

الفرع الأول: معناه.

الفرع الثاني: ركن الوقف عند الأحناف .

الفرع الثالث: شروط الوقف عند الأحناف .

المطلب الثاني: الوقف في صدر الإسلام.

الفرع الأول: الأوقاف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة.

الفرع الثاني: الوقف عبر تاريخ الخلافة الإسلامية.

المبحث الثاني: الوقف في عصر الحداثة.

المطلب الأول: نماذج في دول متقدمة شبيهة الوقف.

المطلب الثاني: نماذج عصرية للوقف في العالم الإسلامي.

الخاتمة: فيها اهم النتائج والتوصيات.

المبحث الأول: الوقف وتاريخه

المطلب الأول: تعريف الوقف عند الأحناف

لابد لأي دراسة فقهية أن تبدأ بتعريف المصطلح الفقهي والمعنى المراد سواء كان لغة أو اصطلاحاً، وأركانها وشروطه عند الأحناف وهذا ما سأتناوله في الفروع الآتية:

الفرع الأول: معنى الوقف:

الوقف لغةً: وَقَفَتِ الدابة تَقِفُ وقفاً ووقوفاً سكنت، ووقفتُ الدار وقفاً حبستها في سبيل الله^(١)

الوقف في الشرع عند الإمام أبي حنيفة: حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة^(٢).

وهذا عند الإمام أبي حنيفة إذ إن حقيقة الوقف عنده تبرع بالمنفعة دون العين؛ لأن التبرع بالعين على سبيل الوقف غير لازم عنده، فخالف بذلك العارية التي هي تبرع بالعين ومنفعتها.

أما عند الصحابين يرون أن الموقوف يخرج عن ملك الواقف إذ هو: حبس العين على حكم ملك الله تعالى والتصدق بالمنفعة^(٣).

الفرع الثاني: ركن الوقف عند الأحناف

أما ركن الوقف فهو الإيجاب فقط بصيغة معتبرة من الواقف ولا يحتاج إلى قبول الموقوف

عليه

فالوقف لا يتوقف على إرادة غير الواقف أو إجازته باتفاق العلماء.

وفي البحر الرائق: "أما ركنه فالألفاظ الدالة عليه"^(٤).

فأي لفظ دال على الوقف يعتبر ركنه ولا يشترط قبول الموقوف عليه.

شروط الوقف عند الأحناف

يشترط لصحة الوقف عدة شروط لابد من تعدادها لضمان صحته:

(١) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ج ٢، بيروت، لبنان، المكتبة العلمية للنشر، (د. ت)، ص ٦٦٩

(٢) تبين الحقائق، عثمان بن علي الحنفي الزيلعي، ج ٣، القاهرة، مصر، المطبعة الكبرى الأميرية، (١٨٩٧)، ص ٣٢٥.

(٣) أحكام الأوقاف، مصطفى الزرقا، الأردن، دار عمار، (١٩٩٨م)، ص ٣٤.

(٤) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد ابن نجيم، ج ٥، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (١٩٩٧م)، ص ٢٠٥

أولها يتعلق بالواقف: بأن لا يكون محجورا عليه لسفه وأن يكون من أهل التبرع "بالغا عاقلا" والبقية تتعلق بالموقوف:

بأن يكون: مملوكا للواقف وقت الوقف، وعدم الجهالة -بأن يكون المراد وقفه بيتاً جلياً-، وأن لا يشترط عند الوقف بيعه، ولا خيار شرط فيه^(٥).

المطلب الثاني: الوقف في صدر الإسلام

الفرع الأول: الأوقاف في عهد النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة

كانت اللبنة الأساسية منذ نشأت الدولة الإسلامية تعزيز القيم الاجتماعية وروح الأخوة بين أفراد المجتمع الإسلامي الواحد والسعي لإذابة الطبقات المجتمعية والسعي لرفعة المجتمع بتأمين حياة كريمة خالية من قهر الفقر والانتقاص وتسعى لجعل الفرد الواحد عنصراً فاعلاً في المجتمع.

كل هذا يظهر جلياً واضحاً لمن يستقري تاريخ الدولة الإسلامية منذ بزوغ فجرها. ومنذ تربع عقيدة التوحيد في قلوب عباد الله المسلمين كان الوقف لله حاضراً بل من المسلمين.

قال تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ٩٦] فنجد أن الكعبة المشرفة أول وقف ديني لتوحيد وعبادة الله سبحانه وتعالى.^(٦)

وكذا بعد بعثة النبي صلى الله عليه وسلم وعند قدومه من رحلة الهجرة العظيمة وهو يسوس راحلته ويقول لمن حوله دعوها فإنها مأموره فكان مسجد قباء ومن بعده المسجد النبوي الشريف فكان كلا المسجدين وقفاً لله تعالى ورد عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: "لما قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أمر بالمسجد وقال: يا بني النجار ثامنوني حائطكم هذا فقالوا لا والله لا نطلب ثمنه إلا إلى الله"^(٧).

(٥) ابن نجيم، البحر: ٢٠٥.

(٦) الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته، منذر قحف، دمشق، سوريا، دار الفكر، (٢٠٠٠)، ص ١٩

(٧) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مصر، الطبعة السلطانية بالمطبعة الكبرى الأميرية، (١٨٩٤م)، باب اذا وقفت جماعه أرضا مشاعا فهو جائز ١٠١٩/٣ رقم: ٢٦١٩.

وكذا وقف بئر رومة ويعد هذا الوقف أقدم وقف خيري فعندما اشتكى المسلمون من شح المياه في المدينة حث النبي على شراء بئر رومة وحفرها وجعلها وقفا للمسلمين فقال عليه السلام: "من حفر رومة فله الجنة"^(٨).

واستجاب لقول النبي عليه السلام عثمان بن عفان رضي الله عنه فاشترى البئر وجعلها وقفا للمسلمين.

وقف أرض خيبر: والذي أوقفه عمر بن الخطاب رضي الله عنه في خيبر بعد أن استشار النبي صلى الله عليه وسلم فقال له: "إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها"^(٩)، فكان ريع الأرض يستخدم لإطعام الفقراء وتحرير الرقاب ودعم المجاهدين وإكرام الضيف^(١٠)

ووقف نخيريق وهو سبعة حوائط في المدينة وكان يهوديا فأسلم وأوصى بسبعة حوائط له في المدينة إن قتل يوم أحد فهي لمحمد صلى الله عليه وسلم يضعها حيث أراه الله تعالى، وقد قتل يوم أحد فقال النبي صلى الله عليه وسلم نخيريق خير يهود وقبض النبي صلى الله عليه وسلم الحوائط السبعة وجعلها أوقافا بالمدينة لله^(١١)

وقف أبي طلحة رضي الله عنه: عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: "كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالا من نخل، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبله المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت الآية قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله إن الله تبارك وتعالى يقول: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا نَحِبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢] أحب أموالي إلي بيرحاء وأنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله ﷻ فضعها يا رسول الله حيث أراك الله قال: فقال رسول

(٨) رواه البخاري، مصدر سابق، ٢: ٨٢٩

(٩) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، الطبعة السلطانية، كتاب الأيمان والنذور/باب هل يدخل في الأيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتعة ٨/٤٣ رقم الحديث (٦٧٠٦)، صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى القاهرة، (١٩٥٥)، باب الوقف ٣/١٢٥٥ رقم الحديث ١٦٣٢

(١٠) الإسعاف في أحكام الأوقاف، إبراهيم بن موسى الطرابلسي، ط ٢، مصر، المطبعة الهندية، (١٩٠٢)، حبس عمر ص ٩

(١١) أحكام الأوقاف للخصاف، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني، مطبعة ديوان عموم الأوقاف، ص ٤

الله صلى الله عليه وسلم: بنح ذلك مال رابح ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت وإني أرى أن تجعلها في الأقربين. قال أبو طلحة: افعل يا رسول الله فقسما أبو طلحة في أقاربه وبني عمه" (١٢).

وورد أن النبي عليه السلام بعث عمر بن الخطاب على الصدقات فمنع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ينقم ابن جميل إلا أن كان فقيرا فأغناه الله وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا وقد احتبس أذراعه وأعتاده في سبيل الله وأما العباس عم رسول الله صلى الله عليه وسلم فهي علي ومثلها وفي لفظ عند البخاري هي عليه ومثلها معها (١٣).

ومن أوقاف صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقف الزبير إذ جعل دوره صدقة قال: "وللمردودة من بناتي أن تسكن غير مضر ولا مضر بها فإن استغنت بزواج فلا شيء لها" (١٤). وقال القرطبي في تفسيره (١٥): فإن المسألة إجماع من الصحابة، وذلك أن أبا بكر وعمر وعثمان وعلياً وعائشة وفاطمة وعمر بن العاص والزبير وجابر كلهم أوقفوا الأوقاف.

الفرع الثاني: الوقف عبر تاريخ الخلافة الإسلامية

واستمر الوقف بعد عهد صحابة رسول الله إذ إن الأوقاف كانت منتشرة ومعروفة لكل من حج أو اعتمر فأوقاف الصحابة كانت معالم في المدينة ومكة على حد سواء وهذا شكل حالة إيمانية روحانية عميقة بضرورة ترك أثر وابتغاء الأجر فاستمرت وتنوعت وتمددت ظاهرة الأوقاف حتى شملت العالم الإسلامي كاملاً بدءاً من العهد النبوي الشريف مروراً بالخلافة الراشدة ثم الدولة الأموية ثم الدولة العباسية فالزنكية فالأيوبية ثم المملوكية وختاماً بالعثمانية فالأوقاف كانت حاضرة وبقوة وأنشئت لأجلها مؤسسات مختلفة وكان الوقف يجمع ميادين

- (١٢) صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دمشق، سوريا، دار ابن كثير، (١٩٩٣)، باب الزكاة في الأقارب ٢: ٥٣٠ رقم ١٣٩٢. وصحيح مسلم، كتاب الزكاة / باب فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوجة والأولاد والوالدين ولو كانوا مشركين، رقم الحديث (٩٩٨) ٢ / ٦٩٣
- (١٣) صحيح البخاري، أبو عبد الله أحمد بن عمرو، مصدر سابق، كتاب الزكاة ٢: ٥٣٤، رقم ١٣٩٩، وفي صحيح مسلم كتاب الزكاة، باب في تقديم الزكاة ومنعها رقم الحديث (٩٨٣) ٢ / ٦٧٦
- (١٤) أحكام الأوقاف للخصاف، أبو بكر أحمد بن عمرو الشيباني، مصدر سابق، ص ٨
- (١٥) الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ج ٣، الرياض، السعودية، دار الكتب العلمية، (٢٠٠٣م)، ص ٣٣٩.

الحضارة الإنسانية جمعاء بدءاً من المساجد والمصاحف والكتب والطب والصحة العامة والرفاهية والتعليم والصدقات وذوي الاحتياجات الخاصة والمسافرين وحتى أوقافاً للطب والإصلاح الطرق والأنهار وإمداد المدن بالماء^(١٦)

ومن ذلك انشيء للوقف ديوان مستقل في العصر الأموي لتسجيله حماية لمصالح الموقوف عليهم ولأجل الإشراف على الأوقاف وأول من تولى ذلك في مصر القاضي توبة بن نمير الحضرمي^(١٧) وعين له ديوان في البصرة^(١٨).

وأول من أنشأ أوقاف البيمارستانات (المستشفيات) للمرضى هو الخليفة الأموي الوليد بن عبد الملك^(١٩)، حيث إنه بنى بيمارستان وسبّله للمرضى في مدينة دمشق، ووقف لمرضى الجذام وقفاً يدر لهم رزقاً، وجعل لكل مقعد خادم ولكل ضرير قائد، وكتب إلى والي المدينة آنذاك عمر بن عبد العزيز وطلب إليه توسعة المسجد النبوي وحفر الآبار الموقوفة وأمر عليها من يقوم بأمرها ويسقي منها أهل المساجد، وأقام بيوتا ومنازل يأوي إليها الغرباء^(٢٠)، واهتم الخلفاء من بني أمية بحفر الأنهار والقنوات الموقوفة بغية إيصالها إلى كافة المسلمين، كما اهتموا ببناء الجسور والقناطر، ومن أبرز لأوقاف في عهد الأمويين التفنن في إنشاء المساجد والذي من أبرزها الجامع الأموي في دمشق، ومسجد قبة الصخرة في القدس وكما كان اهتمام الخلافة الإسلامية بالأوقاف

(١٦) ينظر: الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته، منذر قحف، دمشق سوريا دار الفكر

(١٧) يكنى أبا محجن وأبا عبد الله تولى القضاء في مصر سنة ١١٥ هـ وهو أول من وضع يده على الأحباس في زمن هشام وإنما كانت الأحباس في أيدي أهلها وفي أيدي أوصيائهم فلما كان توبة قال: ما أرى مرجع هذه الصدقات إلا إلى الفقراء والمساكين فأرى أن أضع يدي عليها حفظاً لها من التواء والتوارث فلم يمت توبة حتى صار الأحباس ديواناً عظيماً مات وهو قاض على مصر ١٢٠ هـ ينظر: كتاب الولاة وكتاب القضاء، أبو عمر محمد بن سويف الكندي، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (٢٠٠٣م)، ص ٣٤٢

(١٨) استشار الأوقاف، منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، (د. ت)، ٤٠٨/١٣.

(١٩) وهو: الوليد بن عبد الملك بن مروان بن الحكم الأموي الخليفة أبو العباس الدمشقي الذي أنشأ جامع بني أمية أنشأ أيضاً زخرفة مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم ورزق في دولته سعادة، ففتح بوابة الأندلس وبلاد الترك قال ابن أبي عتبة: رحم الله الوليد وأين مثل الوليد، افتتح الهند والأندلس، وكان يعطي قصاع الفضة أقسمها على الفقراء مات سنة ٩٦ هـ، ينظر: سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ج ٤، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، (١٩٩٦م)، ص ٣٤٨.

(٢٠) ينظر: روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، راغب السرجاني، مصر (٢٠١١م)، ص ٨٦: ٨٧

الاجتماعية والاقتصادية والدينية فإنهم أيضا كان لهم الاهتمام بالثغور وأهل الجهاد فاهتموا ببناء الرباطات وهي بمثابة الحاميات العسكرية في مناطق التماس مع العدو، وأوقاف المكتبات في الجوامع والمساجد الكبرى^(٢١)

وفي العصر العباسي بدأ الحكام يقيمون المدارس والجامعات ويوقفون الأراضي والبساتين من الأموال العامة مما لم يكن في حوزة الملك الخاص للحكام الذين أوقفوها واطلق عليه اسم الأرصاء

وهي: ما يوقفه الحكام من أملاك الدولة، توسعت الأرصاء كثيرا في العهد الأيوبي والمملوكي والعثماني، فأنشئت المدارس والجامعات والمكتبات ونشأت الأرصاء من أراض وبساتين تخصص إيراداتها للإنفاق على هذه المدارس والجامعات والمكتبات، وأيضا مما انتشر من أوقاف في العصر العباسي وقف الأتية في دمشق وهي قنوات مخصصة للشرب لها أوقاف معينة لخدمتها وصيانتها وتنظيفها^(٢٢)، ومن أشهر الأوقاف في العصر العباسي وقف زبيدة زوجة الخليفة هارون الرشيد التي اهتمت ببناء دور السبيل في مكة وتمهيد الطريق للماء ويذكر عنها أنها أسالت الماء عشرة أميال بحط الجبال وتحت الصخر حتى غلغلته من الحل إلى الحرم^(٢٣)، وكذا انتشرت الخانات التي كانت بمنزلة المأوى الحقيقي الذي اعدّه الواقفين للمسافرين كما اهتم كثير من الخلفاء بإقامة هذه الخانات والإنفاق عليها^(٢٤)

واستمر الحال في الدولة الإسلامية في تنمية الحالة المجتمعية والتنافس في قضية الوقف وشملت كما أسلف الباحث جميع نواحي الحياة، واشتهر إبان الدولة الزنكية والأيوبيّة أوقاف طلبة العلم وأوقاف الرباط ومن أشهر السلاطين الذين أحيوا الوقف العلمي السلطان صلاح الدين الأيوبي فله وقف مدرسة في القاهرة بجوار مشهد نسب للحسين بن علي وجعل وقفا للحنفية ووقفا للشافعية وأخرى للمالكية كلها في مصر، وفي مدينة القدس المدرسة الصلاحية

(٢١) روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، راغب السرجاني، ١٠٠/٩٤

(٢٢) تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر، ج٢، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (١٩٩٥م)، ص ٣٧٩.

(٢٣) أعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، عمر رضا كحالة، ج٢، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، ص ٢٧

(٢٤) تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم ابن عساكر مرجع، ٥: ١٥ وينظر: البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، القاهرة، مصر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، (١٩٩٧م)، ج ١٣، ص ١٨٦.

والتي اشتهرت بتدريس العلوم الشرعية واللغوية والتاريخية وعلوم الحساب والهندسة والفلك والاقتصاد، وتقع هذه المدرسة عند باب الأسباط داخل أسوار البلدة القديمة من مدينة القدس الشريف.

كما اهتموا في إنشاء البيمارستانات (المستشفيات) والخانات كما اهتموا في السقايات وحيضان السبيل، كما وجدت أوقاف لفكاك الأسرى من المسلمين، إذ أن العهد الأيوبي كان على رباط وجهاد دائم مع الصليبيين ويذكر أن من غريب الأوقاف في عهد نور الدين زنكي بناء قصر في ربوع دمشق منتزعا للفقراء، كما انتشرت الخانقاهات وهي أماكن مخصصة للعبادة للمتصوفة وانتشرت الأسبلة وهي التي يستقي منها الناس ويتوضؤون والتي من أشهرها أسبلة المسجد الأقصى الشريف مثل سبيل الكأس، وسبيل شعلان^(٢٥).

ولم تكن إفريقيا والمغرب العربي والأندلس أبعد حالا من الأوقاف في أرض المشرق الإسلامي، وإن كان قد غلب على الأوقاف في المغرب الإسلامي وقف المساجد فقد أنشأت السيدة فاطمة بنت محمد الفهري جامع القرويين في فاس والمسجد الجامع الذي أنشأه عبدالرحمن الداخل في مدينة قرطبة، والمسجد الجامع في قرطبة وهو وقف عبد الرحمن الناصر^(٢٦)، والذي في عهده بلغت الأوقاف ذروتها فأنشأ وقف المياه وشق القنوات وجلبها والسقايات ووقف تعليم أبناء المسلمين ووقف المكتبات والزوايا والربط والقناطر والجسور وأيضا أوقاف خدمات للمرأة وذوي الاحتياجات الخاصة، والأسرى، والغرباء والسجون، والعلماء وطلبة العلم وكبار السن والحيوانات والطيور.

ولعل من أبرز الأوقاف جامع القرويين في المغرب العربي ويعد من أقدم أوقاف النساء المسلمات في المغرب العربي، أوقفته أم البنين فاطمة بنت الفقيه عبدالله محمد الفهري القيرواني الذي توفي وترك لفاطمة ومريم -وهن بناته- ثروة هائلة انفقتها في وجوه البر والإحسان في سنة ٢٤٥هـ هذا الجامع الذي كان له دورٌ علميٌ عظيمٌ في المغرب العربي فقد كان به أكثر من

(٢٥) روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، مرجع سابق، ١١٢ / ١٢١

(٢٦) وهو: عبد الرحمن أمير المؤمنين الناصر لدين الله وقيل إنه لم يزل يغزو حتى أقام العوج، ومهد البلاد ووضع العدل وكثر الأمن وصارت الأندلس أقوى مما كانت وأحسنها حالا وصفا وجهه للروم، وشن الغارات على العدو وساق إليها أنهاراً ونقب لها الجبل واتسعت مملكة الناصر وحكم على أقطار الأندلس وعاش المسلمون آثاره الحميدة آمينين برهة ت: ٣٥٠ هـ، ينظر: سير اعلام النبلاء، مرجع سابق، ٨: ٢٦٦

١٤٠ كرسياً علمياً منه اثنان مخصصان للنساء^(٢٧)، ومما يجدر ذكره أن هذا الوقف تخرج منه العديد من العلماء مثل: الفقيه المالكي أبو عمران الفاسي، وابن العربي، وابن خلدون ولسان الدين بن الخطيب، ودرس فيه المثات أيضاً من مختلف العالم ومن ضمنهم سيلفستلر الثاني الذي شغل منصب البابا عام ٩٩٩هـ.

وأيضاً أقام به الطبيب والفيلسوف اليهودي موسى بن ميمون^(٢٨).

مدينة مراكش في المغرب العربي: دار الدقة وهي دار موقوفة للنساء اللواتي وقع بينهن وبين أزواجهن نفور وليس لهن محارم فكانت لهن هذه الدار توفر لهن المسكن والمأكل والتعليم إلى أن يزول ما بينهم وبين أزواجهن^(٢٩).

ومن أعظم الأوقاف أيضاً مدرسة الصفاريين ومدرسة العطارين، ومحاسن سكنى للطلبة وأحباس أطعمة لإطعام الطلبة.

وعند التأمل في الأوقاف المغربية تجد أنهم اتبعوا طريقة فريدة في تقييد الوقف في عصر دولة الموحدين ٥٠٤-٦٦٨هـ، أنهم أضافوا كلمة حبس مكتوبة على الطريقة المغربية بواسطة ثقب متتابعة بالإبر حتى تنفذ لسائر أوراق الكتاب^(٣٠).

وفي فاس وجد وقفٌ هو قصر يسمى دار الشيوخ مخصص لتزويج المكفوفين الذين لا سكن لهم^(٣١).

ومن الأوقاف المخصصة للإطعام عندما تنبه أهل الخير أن السمك تفيض به الشواطئ في بعض أيام السنة فخصصوا وقفا يشتري من ريعه كمية كبيرة من السمك توزع على الفقراء مجانا^(٣٢).

(٢٧) اعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، عمر رضا كحالة، ٤: ١٠٧.

(٢٨) جامعة القرويين وآفاق إشعاعها الديني والثقافي، إصدار فاطمة الجامعي الحبايبي، ندوة تكريمية لعميدها عبد الوهاب التازي سعود، بيت آل محمد عزيز الحبايبي، المغرب، سلسلة أبحاث وأعلام ٥.

(٢٩) رعاية الفئات الخاصة، سلامة البلوي، الشارقة مكتبة الصحابة، (٢٠٠٣)، ص ٢٢.

(٣٠) ينظر: قبس من العطاء المخطوط العربي، محمد المنوني، بيروت، لبنان، دار الغرب العربي، (١٩٩٩م)، ص ٦٣٨.

(٣١) ينظر: دور الأوقاف المغربية في التكامل الاجتماعي عبر عصر بني مرين ٦٥٧ - ٨٦٩هـ، المنوني، محمد، دعوة الحق، ع ٢٣٠، ٢٧-٣٥، (١٩٨٣م)، مسترجع من:

<http://search.mandumah.com/Record/682135>

ان المتأمل في الأوقاف المغربية يجد أنها كانت شاملة لجميع أنواع التكافل المجتمعي بدءاً من أوقاف العلم والتعليم والإطعام والإيواء والزواج ووقف الاستحمام للفقراء والغرباء ووقف مؤنس الغرباء أو مؤنس المرضى إذ يحيي مجموعة من المؤذنين الليل بالمناوبة بالتسييح وذكر الله بصوت جميل مؤنس لغربته أو لمرضه^(٣٣)، وكتابة المصاحف ووقفها للمسجد الأقصى كما فعل السلطان المريني أبو الحسن علي بن عثمان بن يعقوب ت ٧٥٢هـ، سلطان المغرب اذ كتب بخط يده مصحفاً من ثلاثين جزءاً وأهداه للمسجد الأقصى^(٣٤)

المبحث الثاني: الوقف في عصر الحداثة

مما سلف تجد أن الوقف منذ فجر الإسلام كان له دوره العظيم في رفعة المجتمع وتعاضده وترابطه ترابطاً وثيقاً في جميع مناحي الحياة إذ تستطيع من خلاله استثمار الأوقاف كسند داعم للدولة سواء من ناحية مجتمعية بحتة أو اقتصادية أو دينية أو ثقافية وحتى السياسية، فإنها تشكل سدا لا يستهان به وسندا للدولة داعماً لخزيتها وسدا أخلاقياً منيعاً يجعل من الفرد عنصراً فاعلاً في مجتمعه، مدركاً لنعم الله عليه، متجرداً من حب كنز المال وخزنه محققاً لرصيد إيماني وأخلاقي ومجتمعي يسهم في نهضة المجتمع ورفعته وهذا مطلب إنساني لدى الشعوب والحكومات على حد سواء وهذا يستدعي النظر لأنظمة شبيهة للوقف في الغرب.

المطلب الأول: نماذج في دول متقدمة (غير إسلامية) شبيهة الوقف

إن حب الإحسان في نفوس البشر موجود سواء كان بصورة فردية أو جمعية مؤسسية إن كان إحساناً ليتيم أو محتاج أو ملهوف قريب أم بعيد وكما أسلفنا سابقاً بأن الوقف الإسلامي نشأته يغذيها الجانب الديني الروحاني وأفرد له باب خاص في أبواب الفقه يتناول فيه شروطه وأحكامه الأمر في غاية الترتيب والانضباط في ديننا العظيم يحقق المصلحة للفرد والمجتمع ويرتقي بكليهما

(٣٢) الحضارة العربية الإسلامية وموجز عن الحضارات، شوقي أبو خليل، دمشق، سوريا، دار الفكر، (١٩٩٤م)، ص ٣٣٦.

(٣٣) الحضارة العربية الإسلامية وموجز عن الحضارات، المرجع السابق

(٣٤) دراسات في التراث الثقافي لمدينة القدس، سلامة الهرفي البلوي، الفصل السادس: المؤسسات التعليمية والمكتبات في القدس، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، (٢٠١٠)، ص ٣٢٧.

ونجد أن الموضوع في الغرب مختلف نوعاً ما؛ إذ الدافع الأساسي منذ ظهور شبهة الوقف كان مرتبطاً بدوافع كثيرة منها الإنساني ومنها ما هو تحقيق لبعض ما يؤمنون به من أفكار لنشرها والرواج لها وتحقيق بعض المصالح للدول أو المؤسسات مثل مؤسسات حقوق المرأة والصحة الإنجابية وحتى مؤسسات البحث العلمي وإجراء التجارب والتي قد تتعارض مع الدين والخلق الإسلامي.

وقد نما العمل الخيري بعد الحرب العالمية الثانية حيث إن الكنائس قد استفادت من التوجه للتبرع ودعمته مما أدى إلى استفادة مجتمعاتهم ودعم رؤاهم وأفكارهم وإن كانت الأوقاف عندهم ترتبط أحياناً بنوع شهرة أو خفض ضرائب أو تحصيل أهداف معينة^(٣٥) من نماذج الأوقاف في العالم الحديث:

أكبر مؤسسة وقفية خيرية في العالم مؤسسة "بل اند ميلندا" وهو وقف له ولزوجته في واشنطن والتي أنشأها مؤسس مايكروسفت بل غيتس سنة ٢٠٠٠م والتي تبلغ أموالها الموقوفة للأعمال الخيرية منذ نشأتها وخلال فترة وجيزة ما يقدر بحوالي ٥٠ مليار دولار^(٣٦) وهي المؤسسة الأكبر في العالم وتعمل في العديد من المجالات مثل الصحة العالمية والتنمية العالمية وإنهاء الفقر العالمية تحسين التعليم الثانوي والتعليم ما بعد الثانوي في الولايات المتحدة ودعم الأطفال والعائلات الضعيفة وقسم السياسات والدعم العالمي.

وتليها مؤسسة الملياردير السويدي انجفار كامبارد وهي ثاني مؤسسة غير ربحية ومن أكبر المؤسسات الوقفية في العالم وترتكز على مشاريع الشباب ومشاريع توليد الدخل ومشاريع مكافحة الأمراض ومشاريع ذوي الاحتياجات الخاصة.

ومن ثم مؤسسة غارفيلدويستون بالملكة المتحدة وهي مؤسسة منح عائلية تقوم بتقديم المنح الخيرية تم تأسيسها من عائلة ويستون، وتهدف هذه المؤسسة إلى تقديم أنشطة خيرية في فئات: الفنون والتعليم والشباب والصحة والمتاحف والتراث والتواصل الاجتماعي والبيئة والعقيدة والرفاهية وتمثل الأهداف الاستشارية للأمناء في الحفاظ على القيمة المطلقة لرأس

(٣٥) الأوقاف الإسلامية بين الواقع والمأمول، محي الدين يعقوب منيزل أبو الهول، ماليزيا، الجامعة الوطنية الماليزية، (٢٠٠٩م)، ص ١٧

(٣٦) ينظر: نظام الوقف الإسلامي والنظم المشابهة في العالم الغربي -دراسة مقارنة-، محمد عبدالحليم عمر، بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للأوقاف "الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية" جامعة أم القرى مكة المكرمة، (د. ت.).

المال وتبني المؤسسة استراتيجية استثمار حيث تستثمر في محفظة متوازنة دون قيود جغرافية أو قيود خاصة بالقطاعات أو العملة.

ومؤسسة أوقاف ويلكوم ترست تأسست كصندوق خيري مستقل لتمويل الأبحاث وتحسين صحة الإنسان والحيوان ودعم البحث الطبي الحيوي ويقوم الصندوق بدعم تبسيط العلوم لعامة الناس في مجال البحث الطبي ويعتبر الثاني عالميا بعد مؤسسة بيل وميلندا جيتس، أكبر مزود في المملكة المتحدة للتمويل غير الحكومي للبحث العلمي ومن أكبر مقدمي الخدمات في العالم في مجال الأبحاث الطبية.

ومؤسسة أوقاف تاتا الهندية هذه المؤسسة بحسب الناشر نقلت العمل الخيري من بوتقة العطاء والتبرعات إلى مفهوم العمل الخيري الاستراتيجي الهادف إلى إحداث تغييرات حقيقية في المجتمعات التي يعمل بها الوقف، ومؤسسة Azim premji وهي أيضا هندية تعنى بتحسين جودة التعليم^(٣٧)

وربما الذي يعزز ويدعم انطلاق المؤسسات التبرعية هو أن الضرائب المفروضة على المؤسسات ومنشآت الأعمال تعفى منها في حال أقامت مؤسسة خيرية وتبرعت لها، بمعنى أن الدولة نفسها تعزز التبرع من خلال الإعفاء الضريبي، ويرجح تقرير لـ "الكونجرس" سعي ١٨ مليون أسرة أمريكية للحصول على تخفيضات ضريبية بسبب تبرعاتها الخيرية^(٣٨)

وهذا عامل مهم ولا سيما في أمريكا لأن قانون الضرائب الأمريكية يقوم بضريبي لكل شخص تبرع بمبلغ مقرر عليه سنويا ولأي جهة سواء مسجد أو كنيسة أو معبد يهودي أو بوذي أو هندوسي أو حتى جمعية أو منظمة غير ربحية تقوم وتختص بالأعمال الخيرية، وهذا بالتالي عزز السيولة لدى هذه المؤسسات الخيرية المتبرع لها

المطلب الثاني: نماذج عصرية للوقف في العالم الإسلامي

من المشاهد في عالمنا المعاصر تراجع الوقف وذكره وشيوعه وهذا شيء مؤسف، في عالم في أمس الحاجة إلى إحياء روح التلاحم بين أفراد المجتمع الواحد وتركيزه النفس وتطهيرها بحب عمل الخير والتذكير بالأجر العظيم الممتد ولا سيما أننا لا زلنا نتغنى بأوقاف أجدادنا الأول من

(٣٧) أوقاف عالمية مشهورة، الوقف البريطاني الدولي، <https://n9.cl/msl8r>، ٢٠٢٤.

(٣٨) ينظر: الأعمال الخيرية في الغرب الإدارة بمنطق البنزنس، مجلة أرقام، ٢٠١٨ الأعمال الخيرية في الغرب.. الإدارة بمنطق "البنزنس"

الصحابه رضي الله عنهم ومن اقتفى أثرهم على مر العصور ولا زلنا نشهد بعض الأوقاف العظيمة والتي مر عليها مئات السنين يقول الدكتور الشري^(٣٩): "إن من المؤسف أن تراجع دور الوقف في حياة المسلمين قد جاء في الوقت الذي ازدهر فيه وتطور نظام الوقف والتبرع لأعمال الخير في شتى صوره وأشكاله لدى غير المسلمين، وعلى وجه الخصوص في دول غرب أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية، برغم سيطرة الفكر المادي وضعف التدين لدى شعوبها، لكن الأنظمة والقوانين المالية التي صدرت في بداية هذا القرن في كثير من تلك الدول كانت مشجعة على الوقف والتبرع لأعمال الخير وذلك بالإعفاء من الضرائب وتسهيل الإجراءات الخاصة بتسجيل الجمعيات الخيرية وإعطائها الأولويات في تقديم الخدمات وغير ذلك"^(٤٠). ولا ننكر أن الوقف لا زال حياً ويقوم برعاية حكومية إلا إنه خجولٌ متواضعٌ لا يقارن بما كان عليه سابقاً.

ولعل من أبرز الأوقاف في عالمنا المعاصر وقف هيئة الإغاثة الإسلامية العالمية والتي تقوم بأعمال الإغاثة الإنسانية جراء الحروب والكوارث.

إلا أن الأوضاع التي شهدتها العالم الإسلامي من بعد الاستعمار حتى وصلت للاستقلال بقيت تعاني من اهتزاز وضعف وأزمات متنوعة طالت جميع مناحي الحياة، كما أن ضعف الخطاب الديني وخاصة فيما يتعلق بالوقف كان له عظيم الأثر في التراجع عن توظيف الوقف كضرورة مجتمعية داعمة للحكومات

على الرغم إلحاق الوقف في مختلف البلدان الإسلامية بوزارة الشؤون الإسلامية التي تعنى بالمساجد إلا أنها أيضاً لم ترتقِ إلى ما كانت عليه على مر تاريخ الدولة الإسلامية.

فتجد الأوقاف خجولة متواضعة وفي أحسن أحوالها وقف مسجد أو دار لتعليم القرآن، كل بحسب قدرته واستطاعته مروراً بكرسي متحرك على بوابة مشفى أو وقف برادات الماء أو وقف مصاحف في مسجد، فكلها موجودة ولا تعدم الخيرية ولكن المطلوب أكثر من ذلك بكثير حتى يتحقق الهدف والمقصد من الوقف، وهو الأمن المجتمعي والتآلف والتعاقد فيه.

(٣٩) أحمد عبد العزيز عبد الرحمن الشري، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

(٤٠) ندوة الوقف وأثره في الدعوة والتنمية، فواز بن علي الدهسان ص ٧٩٦-٧٩٧.

تكثر على امتداد العالم الإسلامي في رمضان أوقاف الإطعام والكسوة للعيدين، وأوقاف للمعتمرين والحجاج بسقي الماء ولا تعدوا أن تكون موسمية، فالمطلوب هو الأوقاف الدائمة، والمستمرة المنفعة على مدار العام، فإن الحاجة إلى منافع الأوقاف ليست موسمية والمحتاجون لهذه المنافع ربما تزيد حاجتهم خلال أيام العام، وقد تكون حاجة ملحة بشكل أكبر من المواسم؛ لأن المواسم معلوم أنهم سيستفيدون من منافع الأوقاف فيها، ويعلمون أنهم لن يجدوا هذه المنافع في غير تلك المواسم من أيام العام وهنا يتحقق خلل الأوقاف الموسمية، ويتتقضى مقصد الشرع الإسلامي من الأوقاف.

ومقصد الإسلام من نظام الأوقاف أن يغدو الوقف مؤسسة داعمة رافدة رافعة تحقق تقدماً حقيقياً ودعماً حقيقياً لميزانية الدولة وتخفيف العبء عنها والارتقاء النفسي والروحي بأفراد المجتمع من خلال تشكيل حواضن إنسانية ذات منطلق عقدي ديني محب لعمل الخير (هي الأوقاف).

نماذج الأوقاف في المملكة الأردنية الهاشمية:

أولاً: مستشفى المقاصد ويعتبر أول وقف صحي في المملكة ويشرف عليه صندوق الزكاة الأردني.

وهو مشفى خيرى بموجب حجة وقفية وفتوى شرعية، يقدم المشفى خدماته للفقراء والمحتاجين واللاجئين

ويقدم المستشفى جمعية الإصلاح الكويتية، وشركة محمد علي المحتسب وأولاده، وصندوق الزكاة، والبرامج الوقفية في وزارة الأوقاف.

ومن أشهر الأوقاف المسجد الحسيني في قلب عمان الذي يشير التاريخ إلى أن لذي بنه الخليفة عمر بن الخطاب وجدد بناء الأمويون وجدد البناء على عهد الشريف الحسين بعدها على عهد عبدالله الأول^(٤١)

وبجانب المسجد الحسيني وقف (ثريد) وهو وقف خيرى هدفه إطعام الناس لوجه الله عن طريق توفير وجبات غذائية متزنة صحية يومية من خلال مراكز توزيع.

(٤١) وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، عمان، الأردن،

<https://www.awqaf.gov.jo/Default/Ar>

وكذا الحال في بقية الدول الإسلامية التي يقتصر الامر فيها على أوقاف متواضعة لا ترتقي إلى مكانة الأوقاف الإسلامية التي كانت في صدر الإسلام أو عصور الدول الإسلامية الأولى المتعاقبة.

خاتمة

يواجه العالم الإسلامي أزمة حقيقية تقف على أعتاب الماضي وتستشرف المستقبل، وترنو للارتقاء والطريق بحاجة إلى نظرة شاملة جامعة جادة تستمد قوتها من إرث لإسلام العظيم الذي أرسى للمسلمين دعائم وقواعد تحفظ البلاد والعباد وتفتح للمسلمين باب الاجتهاد فيما اختلفوا فيه وفيما يحقق المصلحة لهم ولا يتعارض مع أركان الدين، وفي ذروة الحياة المادية التي نعيش فتح باب الاقتصاد على مصراعيه وتنوع الوسائل المادية وبالتالي المتطلبات المجتمعية فلم تعد الحاجة مقتصرة على الفقراء في المجتمع وتلبية احتياجاتهم وإنما على إسناد مجتمع كامل وحمل نفقاته مع الدولة ودعمها في ذلك، فيستطيع المجتمع نفسه حمل تطور أبنائه وارتقائهم علميا بتخصيص صندوق وقف للأبحاث العلمية ويستطيع المجتمع حمل كبار السن بوقف مستشفيات خاصة للعناية الصحية بالأمراض المزمنة وأمراض القلب والسكر والكلية، أو أمراض السرطان في ظل ارتفاع فاتورته الطبية، وكذا في المجالات الاقتصادية في ظل تطور البنوك ضمن ما يحل ماليا وإيجاد أصالة عظيمة مباركة بعيدة عن الربا فكانت بعض النقاط التي لا بد من الأخذ فيها بعين الاعتبار لإعادة الوقف إلى مكانته التي يجب أن تكون:

ويجب أن يكون ذلك ضمن حواضن شرعية تراعي المسائل الفقهية كاملة في الوقف مع مواكبة العصر بما لا يتعارض مع ديننا الحنيف ويتلخص ذلك في نقاط:

- ١- حماية أموال الأوقاف الموجودة.
- ٢- الحث على الأوقاف بتنمية الوازع الديني الروحاني والمجتمعي بالحث عليه عبر الوسائل الحديثة وإطلاق الحملات المختلفة لإعادة إحياءه في النفوس.
- ٣- استصدار قوانين جديدة تنظم الأوقاف وتحميها وتنميتها وتحفظها من الضياع والتعطيل وتحفظ سجلات الأوقاف.
- ٤- وضع خطط اقتصادية تنظم حاجات المجتمع للوقف.
- ٥- الاستفادة من تجارب الدول الغربية في توظيف الأوقاف ولا سيما في مجال البحث العلمي أو الطبي أو التعليمي وألا يقتصر دوره على الجمعيات الخيرية -على أهميتها طبعاً- وبذلك يساهم أهل الخير من الواقفين على دعم خزانة الدولة ورفع عبء النفقة عنها في هذه المجالات.

- ٦- إحياء روح التنافس في الخير بين الناس وتكريم البعض على ما يبذلونه لبث روح المنافسة في عمل الخير كإعنائهم من الضرائب والجمارك أو تخفيفها عنهم بنسبة كبيرة، أو تسهيل

- الإجراءات والتراخيص لمشاريعهم، أو تيسير القروض لهم عند حاجتهم إليها، أو إعادتهم على تطوير مشاريعهم بتوجيه خبراء قطاعات الدولة لهم، ونحو ذلك.
- ٧- إدراج الوقف كمنهاج تدريسي لطلبة المدارس والجامعات وذكر نماذج الوقف عبر التاريخ الإسلامي العظيم.
- ٨- تنمية روح الخير في الناس والإقبال على الله والحث على الزهد في الدنيا وبذل الوقف من الأموال من خلال خطب الجمعة والدروس والبرامج الدعوية.

المصادر والمراجع

- ١- أحكام الأوقاف، مصطفى الزرقا، الأردن، دار عمار، (١٩٩٨م).
- ٢- استثمار الأوقاف، منظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، مجلة مجمع الفقه الإسلامي التابع لمنظمة المؤتمر الإسلامي بجدة، (د. ت).
- ٣- الإسعاف في أحكام الأوقاف، إبراهيم بن موسى الطرابلسي، ط٢، مصر، المطبعة الهندية، (١٩٠٢).
- ٤- اعلام النساء في عالمي العرب والإسلام، عمر رضا كحالة، ج٢، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة.
- ٥- الأعمال الخيرية في الغرب الإدارة بمنطق البنزنس، مجلة أرقام، ٢٠١٨،
<https://www.argaam.com/ar/article/articleDetail/id/587004>
- ٦- الأوقاف الإسلامية بين الواقع والمأمول، محي الدين يعقوب منيزل أبو الهول، ماليزيا، الجامعة الوطنية الماليزية، (٢٠٠٩م).
- ٧- البحر الرائق شرح كنز الدقائق ومنحة الخالق وتكملة الطوري، زين الدين بن إبراهيم بن محمد ابن نجيم، ج٥، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (١٩٩٧م).
- ٨- البداية والنهاية، أبو الفداء إسماعيل بن عمر القرشي، القاهرة، مصر، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، (١٩٩٧م).
- ٩- تاريخ مدينة دمشق، أبو القاسم علي بن الحسن المعروف بابن عساكر، ج٢، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (١٩٩٥م).
- ١٠- تبين الحقائق، عثمان بن علي الحنفي الزيلعي، ج٣، القاهرة، مصر، المطبعة الكبرى الأميرية، (١٨٩٧).
- ١١- الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، ج٣، الرياض، السعودية، دار الكتب العلمية، (٢٠٠٣م).
- ١٢- الحضارة العربية الإسلامية وموجز عن الحضارات، شوقي أبو خليل، دمشق، سوريا، دار الفكر، (١٩٩٤م).
- ١٣- دراسات في التراث الثقافي لمدينة القدس، سلامة الهرفي البلوي الفصل السادس: المؤسسات التعليمية والمكتبات في القدس، مركز الزيتونة للدراسات والاستشارات، (٢٠١٠).
- ١٤- دور الأوقاف المغربية في التكامل الاجتماعي عبر عصر بني مرين ٦٥٧ - ٨٦٩هـ، المنونى، محمد، دعوة الحق، ع٢٣٠، ٢٧-٣٥، (١٩٨٣م)،
<http://search.mandumah.com/Record/682135>
- ١٥- رعاية الفئات الخاصة، سلامة البلوي، الشارقة مكتبة الصحابة، (٢٠٠٣).
- ١٦- روائع الأوقاف في الحضارة الإسلامية، راغب السرجاني، مصر (٢٠١١م).

- ١٧- سير أعلام النبلاء، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ج ٤، بيروت، لبنان، مؤسسة الرسالة، (١٩٩٦م).
- ١٨- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، مصر، الطبعة السلطانية بالمطبعة الكبرى الأميرية، (١٨٩٤م).
- ١٩- صحيح البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، دمشق، سوريا، دار ابن كثير، (١٩٩٣).
- ٢٠- صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى القاهرة، (١٩٥٥).
- ٢١- قيس من العطاء المخطوط العربي، محمد المنوفي، بيروت، لبنان، دار الغرب العربي، (١٩٩٩م).
- ٢٢- كتاب الولاة وكتاب القضاة أبو عمر محمد بن سوييف الكندي، بيروت، لبنان، دار الكتب العلمية، (٢٠٠٣م).
- ٢٣- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ج ٢، بيروت، لبنان، المكتبة العلمية للنشر، (د. ت).
- ٢٤- نظام الوقف الإسلامي والنظم المشابهة في العالم الغربي -دراسة مقارنة-، محمد عبدالحليم عمر، بحث مقدم إلى المؤتمر الثاني للأوقاف "الصيغ التنموية والرؤى المستقبلية" جامعة أم القرى مكة المكرمة
- ٢٥- وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية، عمان، الأردن،
<https://www.awqaf.gov.jo/Default/Ar>
- ٢٦- الوقف الإسلامي تطوره، ادارته، تنميته، منذر قحف، دمشق، سوريا، دار الفكر، (٢٠٠٠).
- ٢٧- الوقف البريطاني الدولي، أوقاف عالمية مشهورة، <https://n9.cl/msl8r>، (٢٠٢٤).

Romanization of references

1. *Aḥkām al-Awqāf, Muṣṭafá al-Zarqā, Jordan, Dar Ammar, (1998).*
2. *Istithmār al-Awqāf, Munazzamat al-Mu'tamar al-Islāmī bi-Jiddah, Journal of the Islamic Jurisprudence Academy of the Organization of the Islamic Conference in Jeddah, (n.d.).*
3. *Al-Is'āf fī Aḥkām al-Awqāf, Ibrāhīm ibn Mūsá al-Ṭarābulusī, 2nd ed., Egypt, Indian Press, (1902).*
4. *A'lām al-nisā' fī 'ālamī al-'Arab wa-al-Islām, 'Umar Riḍā Kaḥḥālah, vol. 2, Beirut, Lebanon, Al-Risalah Foundation.*
5. *Al-A'māl al-Khayrīyah fī al-Gharb al-Idārah bi-mantiq albzns, Argaam Magazine, 2018, <https://www.argaam.com/ar/article/articledetail/id/587004>*
6. *Al-Awqāf al-Islāmīyah bayna al-wāqī' wa-al-ma'mūl, Muḥyī al-Dīn Ya'qūb Manīzal Abū al-Hawl, Malaysia, National University of Malaysia, (2009).*
7. *Al-Baḥr al-rā'iq sharḥ Kanz al-daqa'iq wmnḥh al-Khāliq wa-takmilat al-Ṭūrī, Zayn al-Dīn ibn Ibrāhīm ibn Muḥammad Ibn Nujaym, vol. 5, Beirut, Lebanon, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, (1997).*
8. *Al-Bidāyah wa-al-nihāyah, Abū al-Fidā' Ismā'īl ibn 'Umar al-Qurashī, Cairo, Egypt, Dar Hajar for Printing, Publishing and Distribution, (1997).*
9. *Tārīkh Madīnat Dimashq, Abū al-Qāsim 'Alī ibn al-Ḥasan al-ma'rūf bi-Ibn 'Asākir, vol. 2, Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, (1995).*
10. *Tabyīn al-ḥaqā'iq, 'Uthmān ibn 'Alī al-Ḥanafī al-Zayla'ī, vol. 3, Cairo, Egypt, Al-Matba'a al-Kubra al-Amiriyya, (1897).*
11. *Al-Jami' li-Aḥkam al-Qur'an (Tafsīr al-Qurtubī), by Abu 'Abd Allah Muḥammad ibn Ahmad ibn Abi Bakr ibn Farah al-Ansari al-Khazraji Shams al-Din al-Qurtubī, vol. 3, Riyadh, Saudi Arabia, Dar al-Kutub al-'Ilmiyya, (2003).*
12. *Al-Ḥadārah al-'Arabīyah al-Islāmīyah wa-mūjaz 'an al-ḥadārāt, Shawqī Abū Khalīl, Damascus, Syria, Dar al-Fikr, (1994).*
13. *Dirāsāt fī al-Turāth al-Thaqāfī li-madīnat al-Quds, Salāmah al-Harfī al-Balawī, Chapter Six: Educational Institutions and Libraries in Jerusalem, Al-Zaytuna Center for Studies and Consultations, (2010).*
14. *Dawr al-Awqāf al-Maghribīyah fī al-Takāmūl al-ijtimā'ī 'abra 'aṣr Banī Marīn 657-869h, almnwná, Muḥammad, Da'wat al-Ḥaqq, No. 230, pp. 27-35, (1983). <http://search.mandumah.com/Record/682135>*
15. *Ri'āyat al-Fi'āt al-khāṣṣah, Salāmah al-Balawī, Sharjah, Sahaba Library, (2003).*
16. *Rawā'ī' al-Awqāf fī al-Ḥadārah al-Islāmīyah, Rāghib al-Sirjānī, Egypt, (2011).*
17. *Siyar A'lām al-nubalā', Shams al-Dīn Muḥammad ibn Aḥmad ibn 'Uthmān al-Dhahabī, vol. 4, Beirut, Lebanon, Al-Risalah Foundation, (1996).*

18- *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Ismā'īl al-Bukhārī, Egypt, Sultanī Edition, Al-Matba'ah al-Kubra al-Amīriyyah, (1894).

19- *Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Ismā'īl al-Bukhārī, Damascus, Syria, Dar Ibn Kathīr, (1993).

20- *Ṣaḥīḥ Muslim*, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj al-Qushayrī al-Nīsābūrī, edited by Muḥammad Fuad Abd al-Baqī, Isa Press, Cairo, (1955).

21- *Qabas min al-'aṭā' al-makḥṭūṭ al-'Arabī*, Muḥammad al-Manūnī, Beirut, Lebanon, Dar al-Gharb al-'Arabī, (1999).

22- *Kitāb al-wulāh wa-kuttāb al-Qudāh* Abū 'Umar Muḥammad ibn Suwayf al-Kindī, Beirut, Lebanon, Dar al-Kutub al-'Ilmiyyah, (2003).

23- *Al-Miṣbāḥ al-munīr fī Gharīb al-sharḥ al-kabīr*, Aḥmad ibn Muḥammad ibn 'Alī al-Fayyūmī, Vol. 2, Beirut, Lebanon, Al-Maktabah Al-Ilmiyyah for Publishing, (n.d.).

24- *Nizām al-Waqf al-Islāmī wa-al-nuẓum al-mushābahah fī al-'ālam al-gharbī – dirāsah muqāranah –*, Muḥammad 'Abd al-Ḥayy 'Umar, a paper presented at the Second Conference on Waqfs "Developmental Formulas and Future Visions," Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah.

25- *Wizārat al-Awqāf wa-al-Shu'ūn wa-al-Muqaddasāt al-Islāmīyah*, Amman, Jordan,

<https://www.awqaf.gov.jo/Default/Ar>

26- *Al-Waqf al-Islāmī taṭawwuruh, adārth, tanmiyatih, Mundhir Qaḥf*, Damascus, Syria, Dar Al-Fikr, (2000).

27- *Al-Waqf al-Barīṭānī al-dawlī, Awqāf 'ālamīyah mashhūrah*, <https://n9.cl/msl8r>, (2024).